|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| A picture containing text, clipart  Description automatically generated | المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-23)**دبي، 20 نوفمبر – 15 ديسمبر 2023** |  |
|  |  |
|  |  |
| **الجلسة العامة** | **الإضافة25للوثيقة 85-A** |
|  | **22 أكتوبر 2023** |
|  | **الأصل: بالروسية** |
|  |
| مقترحات مشتركة مقدمة من الكومنولث الإقليمي في مجال الاتصالات |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
|  |
| بند جدول الأعمال 2.9 |

9 النظر في تقرير مدير مكتب الاتصالات الراديوية وإقراره، وفقاً للمادة 7 من اتفاقية الاتحاد؛

2.9 بشأن أي صعوبات أو حالات تضارب وُوجهت في تطبيق لوائح الراديو[[1]](#footnote-1)1؛

**خيار محتمل لتعديل الرقم 6.13 من لوائح الراديو**

مقدمة

كشف تحليل لأحد أهم أحكام لوائح الراديو (RR) بالنسبة للإدارات ومشغلي الاتصالات الساتلية - الرقم **6.13** من لوائح الراديو - عن عدد من المشكلات عند تطبيق هذا النص التنظيمي. وفيما يلي معلومات عما تحدد من مشكلات، بالإضافة إلى اقتراحات حول طرق حلها.

**المشكلة 1**، تتعلق بالنص الروسي (حرفياً *"في حالة الخلافات التي* ***تنشأ*** *بين الإدارة المبلغة والمكتب ..*..". ويختلف هذا النص في المعنى عن النص الإنكليزي للرقم **6.13** من لوائح الراديو ("*وفي حالة وقوع خلاف بين الإدارة المبلِّغة والمكتب، تبحث اللجنة هذه المسألة بعناية مع مراعاة المواد الداعمة الإضافية المقدمة من الإدارات عن طريق المكتب ضمن الحدود الزمنية التي تضعها اللجنة")* ويمكن تفسيره بشكل مختلف. وتشير ممارسة مكتب الاتصالات الراديوية في تطبيق اللوائح إلى أن استجابة الإدارة المبلغة لطلب المكتب قد تكون شاملة أو قد تتطلب المزيد من المراسلات. واستناداً إلى نتائج عملية التبادل، يخلص المكتب إلى نتيجة إما أن جميع الخلافات قد تم حلها، وأغلقت التحقيقات بموجب الرقم **6.13** من لوائح الراديو، أو أن الخلافات لا تزال قائمة، ويتم إحالة الأمر إلى لجنة لوائح الراديو للنظر فيه.

وتعكس الصيغة الإنكليزية من النص هذه الممارسة وتنص على أنه في حالة وجود خلافات بين الإدارة المبلِّغة والمكتب، يُحال الأمر إلى اللجنة. لكن في الصيغة الروسية، يتعلق هذا بالنقطة التي **تنشأ** عندها الخلافات، مما يستبعد إمكانية حل هذه الخلافات عن طريق المراسلات. وفي هذا الصدد، يقترح توضيح الترجمة الروسية وحذف كلمة "*возникновения*" ("تنشأ").

**المشكلة 2**، وتتعلق بالنص "*وفي حالة عدم رد الإدارة المبلغة في غضون شهر واحد من التذكير الثاني، يخضع الإجراء الذي يتخذه المكتب لإلغاء التسجيل لقرار**اللجنة".* وفي الحقيقة هذه الجملة غير صحيحة، حيث لا ينبغي للمكتب اتخاذ أي إجراء لإلغاء التسجيل إلا بعد أن تتخذ اللجنة قراراً بذلك. ولذلك يُقترح تعديل النص على النحو التالي: *"في حالة عدم رد الإدارة المبلِّغة خلال شهر واحد من التذكير الثاني، يقدم المكتب المواد التي تفحصها حتى تتمكن اللجنة من اتخاذ قرار بشأن هذا الأمر"*.

**المشكلة 3**، تتعلق بالنص "*وفي حالة عدم رد الإدارة المبلِّغة أو عدم موافقتها، يستمر المكتب في مراعاة التسجيل عند قيامه بالفحص إلى أن تتخذ اللجنة قراراً بإلغاء التسجيل أو تعديله*"، وهو مثير للالتباس بعض الشيء. فعلى سبيل المثال، إذا قررت اللجنة الإبقاء على التسجيل على أساس المواد المقدمة من الإدارة، فليس من الواضح ما هو الإجراء الذي سيتخذه المكتب. ولذلك يقترح تعديل النص ليصبح كما يلي: "*وفي حالة عدم رد الإدارة المبلِّغة أو عدم موافقتها، يستمر المكتب في مراعاة التسجيل عند قيامه بالفحص إلى أن تتخذ اللجنة قراراً بشأن الأمر*".

**المشكلة 4**، تتعلق بتعديل جوانب الرقم **6.13** من لوائح الراديو التي تحكم تسلسل إجراءات مكتب الاتصالات الراديوية فيما يتعلق بالإدارات. ويُقترح تعديل الترتيب الذي تُدرج به إجراءات المكتب في الرقم **6.13** من لوائح الراديو، كما هو مبين في الجدول 1. وتُعرض مجموعات النصوص بالألوان للإشارة إلى المكان الذي تم نقلها فيه مقارنة بالنص الحالي للرقم **6.13** من لوائح الراديو، مع إدراج التعديلات النصية المقترحة في إطار المشكلات 1 و2 و3 أعلاه أيضاً.

الجدول 1

| النص الحالي | النص المقترح مع بيان أماكن نقل أقسام النص |
| --- | --- |
| **6.13** *ب)* عندما تبين معلومات متوفرة موثوق بها أن تخصيصاً مسجلاً لم يوضع في الخدمة أو لم يعد موضوعاً في الخدمة أو لا يزال في الخدمة ولكن ليس طبقاً للخصائص[[2]](#footnote-2)1 اللازمة المبلغ عنها والمحددة في التذييل **4**، يتشاور المكتب مع الإدارة المبلِّغة ويستوضح عما إذا كان التخصيص قد وضع في الخدمة طبقاً للخصائص المبلغ عنها أو لا يزال في الخدمة طبقاً للخصائص المبلغ عنها. ويجب أن يتضمن طلب التوضيح هذا سبب الاستفسار. وفي حالة الرد ورهناً بموافقة الإدارة المبلِّغة إما أن يلغي المكتب الخصائص الأساسية الواردة في التسجيل أو يعدلها بشكل ملائم أو يحتفظ بهذه الخصائص الأساسية كما هي. وفي حالة عدم رد الإدارة المبلِّغة في غضون ثلاثة أشهر، يرسل المكتب تذكيراً إليها. وفي حالة عدم رد الإدارة المبلِّغة في غضون شهر واحد من التذكير الأول يرسل المكتب تذكيراً ثانياً. وفي حالة عدم رد الإدارة المبلغة في غضون شهر واحد من التذكير الثاني، يخضع الإجراء الذي يتخذه المكتب لإلغاء التسجيل لقرار لجنة لوائح الراديو. وفي حالة عدم رد الإدارة المبلِّغة أو عدم موافقتها، يستمر المكتب في مراعاة التسجيل عند قيامه بالفحص إلى أن تتخذ اللجنة قراراً بإلغاء التسجيل أو تعديله. وفي حالة وجود رد، يخطر المكتب الإدارة المبلِّغة بالاستنتاج الذي يتوصل إليه في غضون ثلاثة أشهر من رد الإدارة. وإذا كان المكتب في وضع لا يسمح له بالامتثال لمهلة الثلاثة أشهر المشار إليها أعلاه، يخطر المكتب الإدارة المبلِّغة مبيناً أسباب ذلك. وفي حالة وقوع خلاف بين الإدارة المبلِّغة والمكتب، تبحث اللجنة هذه المسألة بعناية مع مراعاة المواد الداعمة الإضافية المقدمة من الإدارات عن طريق المكتب ضمن الحدود الزمنية التي تضعها اللجنة. ولا يحول تطبيق هذا الحكم دون تطبيق أحكام لوائح الراديو الأخرى.(WRC-19)      | **6.13** *ب)* عندما تبين معلومات متوفرة موثوق بها أن تخصيصاً مسجلاً لم يوضع في الخدمة أو لم يعد موضوعاً في الخدمة أو لا يزال في الخدمة ولكن ليس طبقاً للخصائص اللازمة المبلغ عنها والمحددة في التذييل **4**، يتشاور المكتب مع الإدارة المبلِّغة ويستوضح عما إذا كان التخصيص قد وضع في الخدمة طبقاً للخصائص المبلغ عنها أو لا يزال في الخدمة طبقاً للخصائص المبلغ عنها. ويجب أن يتضمن طلب التوضيح هذا سبب الاستفسار. وفي حالة الرد ورهناً بموافقة الإدارة المبلِّغة إما أن يلغي المكتب الخصائص الأساسية الواردة في التسجيل أو يعدلها بشكل ملائم أو يحتفظ بهذه الخصائص الأساسية كما هي. وفي حالة وجود خلاف بين الإدارة المبلِّغة والمكتب، يتعين على اللجنة أن تدرس الأمر بعناية، بما في ذلك مراعاة التبليغات بمواد داعمة إضافية من الإدارات عن طريق المكتب في غضون المواعيد النهائية التي تحددها اللجنة. وفي حالة الرد، يجب على المكتب إبلاغ الإدارة المبلغة بالاستنتاج الذي توصل إليه المكتب في غضون ثلاثة أشهر من رد الإدارة. وعندما لا يكون المكتب في وضع يسمح له بالامتثال لمهلة الثلاثة أشهر المشار إليها أعلاه، يجب على المكتب إبلاغ الإدارة المبلِّغة بذلك مع الأسباب الداعية إلى ذلك. وفي حالة عدم رد الإدارة المبلِّغة في غضون ثلاثة أشهر، يرسل المكتب تذكيراً إليها. وفي حالة عدم رد الإدارة المبلِّغة في غضون شهر واحد من التذكير الأول يرسل المكتب تذكيراً ثانياً. وفي حالة عدم رد الإدارة المبلغة في غضون شهر واحد من التذكير الثاني، يرسل المكتب المواد التي فحصها كي يتسنى للجنة اتخاذ قرار بشأن المسألة. وفي حالة عدم رد الإدارة المبلِّغة أو عدم موافقتها، يستمر المكتب في مراعاة التسجيل عند قيامه بالفحص إلى أن تتخذ اللجنة قراراً في الأمر. ولا يحول تطبيق هذا الحكم دون تطبيق أحكام لوائح الراديو الأخرى.(WRC-23)      |

المقترح

يرد أدناه الاقتراح الشامل لتعديل الرقم **6.13**من لوائح الراديو، مع مراعاة الأسباب المبينة أعلاه ونقل مجموعات النصوص كما هو موضح، إلى جانب التعديلات النصية المقترحة.

المـادة 13

تعليمات للمكتب

القسم II - احتفاظ المكتب بالسجل الأساسي والخطط العالمية

MOD RCC/85A25/1

6.13*ب)* عندما تبين معلومات متوفرة موثوق بها أن تخصيصاً مسجلاً لم يوضع في الخدمة أو لم يعد موضوعاً في الخدمة أو لا يزال في الخدمة ولكن ليس طبقاً للخصائص1 اللازمة المبلغ عنها والمحددة في التذييل 4، يتشاور المكتب مع الإدارة المبلِّغة ويستوضح عما إذا كان التخصيص قد وضع في الخدمة طبقاً للخصائص المبلغ عنها أو لا يزال في الخدمة طبقاً للخصائص المبلغ عنها. ويجب أن يتضمن طلب التوضيح هذا سبب الاستفسار. وفي حالة الرد ورهناً بموافقة الإدارة المبلِّغة إما أن يلغي المكتب الخصائص الأساسية الواردة في التسجيل أو يعدلها بشكل ملائم أو يحتفظ بهذه الخصائص الأساسية كما هي. وفي حالة وجود خلاف بين الإدارة المبلِّغة والمكتب، يتعين على اللجنة أن تدرس الأمر بعناية، بما في ذلك مراعاة التبليغات بمواد داعمة إضافية من الإدارات عن طريق المكتب في غضون المواعيد النهائية التي تحددها اللجنة. وفي حالة الرد، يجب على المكتب إبلاغ الإدارة المبلغة بالاستنتاج الذي توصل إليه المكتب في غضون ثلاثة أشهر من رد الإدارة. وعندما لا يكون المكتب في وضع يسمح له بالامتثال لمهلة الثلاثة أشهر المشار إليها أعلاه، يجب على المكتب إبلاغ الإدارة المبلِّغة بذلك مع الأسباب الداعية إلى ذلك.

 وفي حالة عدم رد الإدارة المبلِّغة في غضون ثلاثة أشهر، يرسل المكتب تذكيراً إليها. وفي حالة عدم رد الإدارة المبلِّغة في غضون شهر واحد من التذكير الأول يرسل المكتب تذكيراً ثانياً. وفي حالة عدم رد الإدارة المبلغة في غضون شهر واحد من التذكير الثاني، يرسل المكتب المواد التي فحصها كي يتسنى للجنة اتخاذ قرار بشأن المسألة. وفي حالة عدم رد الإدارة المبلِّغة أو عدم موافقتها، يستمر المكتب في مراعاة التسجيل عند قيامه بالفحص إلى أن تتخذ اللجنة قراراً في الأمر. ولا يحول تطبيق هذا الحكم دون تطبيق أحكام لوائح الراديو الأخرى.(WRC-23)

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 هذا البند من جدول الأعمال يقتصر حصراً على تقرير المدير فيما يتعلق بأي صعوبات أو حالات تضارب وُوجهت في تطبيق لوائح الراديو والتعليقات المقدمة من الإدارات. وتُدعى الإدارات إلى إحاطة مدير مكتب الاتصالات الراديوية علماً بأي صعوبات أو حالات تضارب واجهتها في تطبيق لوائح الراديو. [↑](#footnote-ref-1)
2. 1 1.6.13 انظر أيضاً الرقم **51.11**، بالنسبة إلى تخصيصات التردد للأنظمة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض المسجلة في السجل الأساسي.(WRC-19)      [↑](#footnote-ref-2)